

حكم إضافة زيادة في السعر مقابل الزيادة في السلعة بعد الاتفاق

عبدالمحسن الزامل

يقول يعني ان اتفق هو المقاول على يعني على مال معين ان يبني له مثلا وقال المقاول اذا زاد السعر فانا ازيد في الثمن هذا يكون زيادة في الدين لان - [00:00:00](#)

حينما يتفق مثلا على مثلا مئة الف مثلا يقول اذا زاد السعر فعلي عشرين في المئة فالمعنى كأنه زاد في مئة الف زاد في مئة الف

عشرين الف لعشرين عشرون في المئة هذا لا يجوز هذا لا يجوز لكن - [00:00:25](#)

الضرر يزال. الضرر يزال اذا ارتفعت الاسعار في هذه الحالة ينظر في الامر هذه مسألة موضع خصومة ونزاع يرجع فيها الى المحكمة

والى من يفصل بينهما مثلا ربما يقول انا لا استطيع ان اكمل المشروع فيقف لان عليه ضرر - [00:00:47](#)

علي ضرر او يكون اتفاقهما على مراحل يقول المستصنع اتفق انا واياك على المرحلة الاولى وبعد المرحلة الاولى نتفق يتفقون على

ثلاث مراحل فيبني له ما يتهمه في المرحلة الاولى - [00:01:10](#)

بثلاثين في المئة من البيت او الدار او الشقة ثم يقول بعد ذلك انت بالخيار وانا بالخيار قد تتفق معه وتتفق مع غيري اذا كانت الاسعار

مضطربة والان الامور يعني مطمئنة - [00:01:28](#)

ويمكن ان يؤدي العمل ثلاثين في المئة من العمل بلا ضرر عليه ولا على صاحب العمل ثم بعد الانتهاء من المرحلة الاولى ان كان الامر

على اه ما هو عليه في الحالة الاولى - [00:01:48](#)

يجرونه كذلك. المرحلة الثانية هذا عند خشية اضطراب الاسعار ثم هكذا اما ان يتفقا على زيادة المال بزيادة السعر فهذا زيادة في

الدين هذا ربا معلق ربا معلق لا يجوز لان اتفاق عليه لا يجوز ولو كان - [00:02:09](#)

ولو كان بعد ذلك لم تجد السلعة هم كأنهم اتفقوا قال انا ابني لك هذا هذه الدار او ابني لك او اصنع لك هذا الباب لكن ان زادت

الاسعار سوف - [00:02:33](#)

ازيد عشرين ريال يقول هذا لا يجوز ولو قال اذا لم تجد فالمال كم نقول كذلك لان هذا اتفاق على الربا مثل ما يسعف على اصحاب

البطاقات بعض البطاقات البنكية اليوم اللي سبق الاشارة اليها - [00:02:50](#)

وان من انواع البطاقات بطاقات فيزا بطاقات ربوية فيها بطاقات غير ربوية وبطاقات يعني يأتي مثلا من يريد من ليس عنده رصيد

وليس مغطى يأخذ هذه البطاقة يعطونه هذه البطاقة ويؤمنون له مال - [00:03:10](#)

مدة شهر او مدة اربعين يوم ويقولون ويكون اتفاق بيني وبينه ان سددت مثلا المنزل في الحساب مثلا خمسة الف خمسة الف

يقولون لك مهلة اربعون يوما ان قضيت خمسة الف قبل مضي اربعين يوم - [00:03:29](#)

فلا نزيد عليك. واضح هذا فان مضت اربعون يوم نزيد عليك نسبة مثلا كم كم يجده من نسبة بطاقات فيزا كم يزدون سم تمنطعش

مئة يعني يمكن هذا اقول اقول ربا عظيم والعياذ بالله. الربا كله حرام سواء كان واحد في المئة واحد في الف - [00:03:50](#)

او مئة في المئة لكن المقصود انه اذا كان انهم يزدون بعد مثلا بعد اربعين يوم يقول نزيد عليك مثلا خمسة في المئة او عشرة في

المئة كما قال اخوان - [00:04:20](#)

لا يختلف. الريال بريال جائز. جزاك الله خير. موب ما في ربا بالريال ما جائز ما فيني باء جزاك الله خير ما فهمت المسألة جزاك

الله خير عليك انت تعود النظر فيها - [00:04:39](#)

اذا كانت اذا مثلا قالوا له نزيد بعد اربعين يوما نزيد عليك عشرة في المئة اشد قبل اربعين يوما شدد قبل اربعين يوما نقول ما

00:04:51 - يجوز هذا العقد باطل

ولو كان لم يدفع الربا ولو كان لم يدفع الربا هذا العقد لا يجوز باطل ولا كان جانباً. يقول انا ما دفعت اقول ولو كان. كذلك ايضا لو قال

00:05:12 - مضت الايام والاشعار

راكدة وواحدة لم تجد نقول لا يجوز لكن الاحسن ممن اتفق على مراحل او يكون العامل اجير وتكون المواد النفس صاحب النفس

00:05:28 - العاقب صاحب العمل الذي يريد بناء هذا هذه الدار او هذه الشقة

وبالجملة لو حصل مثل هذا وحصل نزاع يصطلحون على شيء والضرر يزال هذه مسألة ايضا مهمة قد يقع فيها ضرر وهي مسألة

00:05:56 - اختلاف الاسعار نعم نعم الشرط الجزائي سبق شرط اليه

الشرط الجزائي شرط قلنا لا بأس به اقول لا بأس بالشرط الجزائي على المفاوض اذا تأخر عن السعر المحدد نعم وعندنا المسألة هذي

00:06:15 - مسألة اضطراب السعر ايضا هذي مسألة من المسائل التي

يعني ذكرها العلماء وبحثوا ايضا حتى في بعض المجامع قالوا اذا اضطرب السعر فله حال له حال يدفع الضرر عن نفس المفاوض -

00:06:32